

الفقه المنسوب للامام الرضا عليه السلام

(207) فإذا صمته فعليك أن تطهر السكينة والوقار، وليصم سمعك وبصرك عمّا لا يحل النظر إليه، واجتنب الفحش من الكلام. واتق في صومك خمسة أشياء تفطرك: الأكل، والشرب، والجماع، والإرتماس في الماء، والكذب على الله وعلى رسوله وعلى الأئمة (1). والخناء (2) من الكلام، والنظر إلى ما لا يجوز - وروي: أن الغيبة تفطر (3) الصائم - وسائر ذلك ينقص الصوم. وأكثر في هذا الشهر المبارك من قراءة القرآن والصلاة على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وكثرة الصدقة، وذكر الله في آناء الليل والنهار، وبر الإخوان وإفطارهم معك بما يمكنك، فإنّ في ذلك ثواب عظيم وأجر كبير. فإن نسيت وأكلت أو شربت، فأتم صومك ولا قضاء عليك (4). واغتسل في ليلة تسع عشرة منها، وفي ليلة إحدى وعشرين، وفي ليلة ثلاثة وعشرين، وإن نسيت فلا إعادة عليك (5). وكذلك إن احتملت نهاراً، لم يكن عليك قضاء ذلك اليوم (6). وإن أصابتك جنابة في أول الليل، فلا بأس بأن تنام متعمداً وفي نيتك أن تقوم وتغتسل قبل الفجر، فإن غلبك النوم حتى تصبح فليس عليك شيء (7) إلا أن تكون انتبهت في بعض الليل ثم نمت، وتوانيت ولم تغتسل وكسلت، فعليك صوم ذلك اليوم، وإعادة يوم آخر مكانه (8): وإن تعمدت النوم إلى أن تصبح، فعليك قضاء ذلك اليوم، والكفارة: وهو صوم شهرين متتابعين، أو عتق رقبة، أو أطعام ستين مسكيناً (9). (1) الهداية: 46 عن رسالة أبيه، المقنع: 60، من " واتق في صومك... ". (2) الخنا: الفحش " الصحاح - خنا - 6: 2332 ". (3) تحف العقول: 11، من " وروي ". (4) ورد مؤداه في الفقيه 2: 318|74، والمقنع: 61، والتهذيب 4: 277|838. من " فإن نسيت... ". (5) الفقيه 2: 103|461، والتهذيب 4: 196|561 باختلاف في ألفاظه. (6) ورد مؤداه في الكافي 4: 105|3، وقرب الأسناد: 78. (7) ورد مؤداه في الفقيه 2: 74|322، والكافي 4: 105|1، والتهذيب 4: 210|608. (8) ورد مؤداه في الفقيه 2: 75|323، والتهذيب 4: 211|611 - 615، والاستبصار 2: 86|267 - 271. (9) ورد مؤداه في التهذيب 4: 212|616 - 618، والاستبصار 2: 87|272 -